قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠١١
بتاريخ ١١ /٤ /٢٠١١

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلي قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا فى اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب فى سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين ٠

وعلي مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١١/٤/٧ .

" قـــــرر "

مادة أولي: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم استيفائه المستندات المطلوبة لتجديد قيد اسمه بالسجل المذكور

م	الاســـــــم	رقم القيد	اسم الشركة
١.	وسام منير شكرى تادرس	١٦٢٢٩	المهندس

مادة ثانية : علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار٠

(أ ٠ د . عادل منير عبد الحميد)

نائب رئيس الهيئة

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

مذكـــــرة

التاريـــخ : ٢٠١١/٤/٧

الـــــي : السيد الاستاذ الدكتورنائب رئيس الهيئة .

مـــــن : الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين .

الموضوع : شطب قيد وسيط تأمين بسبب عدم استيفاء مستندات .

م	الاســـــــم	رقم القيد	اسم الشركة
١.	وسام منير شكرى تادرس	١٦٢٢٩	المهندس

العرض : تقضي المادة (٧٢) من القانون رقم ١٠ سنة ١٩٨١ باصدار قانـــون الإشراف والرقابـــة علي التأمين في مـــصر وتعديلاتـــه بأنـــه " لا يجـــوز لوسطاء التأمين أو أعادة التأمين أن يزاولوا أعمالهم ما لم تـــكن أســـماؤهم مقيدة في السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة .

كما تقضي المادة (٧٣) من القانون المذكور " بأن يتم القيـــد والتجديـــد بقـــرار من رئيـــس مجلس إدارة الهيئة كما يـــتم شـــطب القيـــد إذا فـــــقد الوسيط أحد شروط القيد أو بناء على طلبه إذا لم يقم بتجديد قيده " .

ـــ إعمالا لأحكام المادة المشار إليها فقد تبين وجود عـــدد(١) وســـيط انتهـــى تاريخ قيده بالسجل سالف الـــذكر بتـــاريخ ٢٠١١/١٢/٣٠ ولـــم يـــستوفى المستندات المطلوبة لاتخاذ اجراءات تجديد قيد اسمه بالسجل سالف الذكـــر .

ـــ لذا فقد أعدت الإدارة مشروع القرار المرفق بشطب قيد أســـمه مـــن ســـجل وسطاء التأمين بالهيئة وذلك تنفيـــذاً لأحكـــام القـــانـــون رقـــم ١٠ لـــسنة ١٩٨١ ولائحتـــه التنفيذيـــة وتعديلاتهما .

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٢٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٢٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

الرأى : برجاء التفضل فى حالة موافقة سيادتكم – اعتمـــاد القرار المرفق .

المدير العام

(حسن رضوان)

رئيس الادارة المركزية

للترخيص والقيد للمهنيين

(محمد عبد العظيم ملازم)

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصـر/ اسكندرية الصحـراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg